## التجسس بين الإباحة والتجريم

## تأليف

الدكتورة/ أوشـن حنـان باحثة الدكتوراه/ خليفي وردة



## مقدمة

التجسس ظاهرة بشرية، صاحبت المجتمع الإنساني، ولاصقت تصرفاتها البسيطة منها والمعقدة، الغائية أو العفوية على حد السواء، ومع تطور المجتمعات والحياة المدنية، وظهور فكرة الدولة، برزت الحاجة له كنمط من أنهاط التعامل وقت الحرب أو السلم.

واهتمت به الدول وزادت وتيرة الاهتمام اليوم وبلغت أوجها.

كها تصدت له القوانين والتشريعات باعتباره يشكل هاجسا محيفا، أمام انتشار مدارس تدرسه ولوبيات تموله لصالح أو ضد دولة ما.

واليوم أصبح من السلوكيات المجرمة في القوانين الداخلية والمقارنة وحتى على المستوى الدولي.

وبها أن محل الحماية هنا هو الدولة وكيانها ارتأينا دراسة هذا الموضوع بشيء من التفصيل من خلال استقراء تطوره التاريخي وتحليل ما جاء من مواقف حوله وذلك بالإجابة عن التساؤل التالي:

ما مدى اعتبار التجسس جريمة، وهل يجوز الحديث عن إباحة الفعل؟ وما هي مختلف المواقف من هذا السلوك الهجين المرغوب؟

الإجابة تكون من خلال تقسيم الموضوع إلى ثلاث فصول رئيسية:

• الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

ويعتبر بمثابة المدخل التعريفي التوضيح للتجسس

الفصل الثاني: التطور التاريخي والقانوني للتجسس

ويعد الوعاء التكويني لمختلف مراحل هذا الفعل

• الفصل الثالث: أحكام جريمة التجسس

هذا الأخير يتم فيه بيان مختلف الجوانب القانونية والإجرائية لهذا الفعل.

